

كتاب الأم

المكاتبة تسبى فتوطأ فتلد .

قال الشافعي C تعالى : وإذا ولدت المكاتبة أولادا في دار الحرب وهي مسبية ثم أدت فعتقت عنق ولدها بعنقها في قول : يعتق ولد المكاتبة بعنق أمه وإن عجزت رقت ورق ولدها